

Distr.
GENERAL

A/54/570
12 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٨٣ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد كارلوس د. سوريئا (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ٨٤/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

٢ - وفي الجلسة العامة الثالثة، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالاته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية، المعقودة يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود ٦٤ و ٦٥ ومن ٦٧ إلى ٨٥، التي أجريت في الجلسات من ٣ إلى ١٢، المعقودة في الفترة من ١١ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.3-12). وأجريت مناقشة مواضيعية بشأن البنود، وتم عرض مشاريع القرارات والنظر فيها، في الجلسات من ١٣ إلى ١٩، المعقودة يومي ٢١ و ٢٢ وفي الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (A/C.1/54/PV.13-19). وتم البت بشأن جميع مشاريع القرارات في الجلسات من ٢٠ إلى ٢٧، المعقودة في ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/54/PV.20-27).

٤ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثيقتان التاليتان:

(أ) رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، يحيل بها تقرير منتدى طوكيو بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح (A/54/205-S/1999/853):

(ب) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها البلاغ الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في نيويورك يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (A/54/469-S/1999/1063).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/54/L.19 و Rev.1

٥ - في الجلسة ١٤، المعقودة يوم ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل هنغاريا باسم الأرجنتين، واسبانيا، وأستراليا، وإكوادور، وألمانيا، وأوكرانيا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبورو، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان بعرض مشروع قرار بعنوان "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُممية وتدمير تلك الأسلحة" (A/C.1/54/L.19). وفي أعقاب ذلك انضمت إلى مقدمي مشروع القرار إستونيا وبنما وتايلند والدانمرك وسيراليون وشيلي وكرواتيا وموناكو وهايتي.

٦ - وفي الجلسة ٢٣، المعقودة يوم ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل هنغاريا باسم مقدمي مشروع القرار الذين انضم إليهم حينئذ الاتحاد الروسي وأرمينيا وجمهورية إيران الإسلامية ومنغوليا، مشروع قرار منقح (A/C.1/54/L.19/Rev.1) حيث أضيفت عبارة "كما أقرها المؤتمر الاستعراضي الرابع" في نهاية الفقرة ٥ من المنطوق.

٧ - وفي نفس الجلسة، أدلى أمين اللجنة ببيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/54/L.19/Rev.1 (انظر A/C.1/54/PV.23).

٨ - وفي نفس الجلسة أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/54/L.19/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ٩).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٩ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالحظر الكامل والفعال للأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن هناك مائة وثلاث وأربعين دولة طرفا في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة^(١)، من بينها جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن،

وإذ تضع في الاعتبار طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمرات الاستعراضية، بما في ذلك تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة^(٢)، وأن تقدم هذه المعلومات والبيانات إلى الأمين العام، وفقا للإجراء الموحد، سنويا وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل،

وإذ تشير إلى قرارها ٨٦/٤٩، المتخذ دون تصويت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي رحبت فيه بالتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية^(٣) الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ والذي اتفقت فيه الدول الأطراف على إنشاء فريق مخصص يكون باب الاشتراك فيه مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف، ويكون هدفه النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، من بينها تدابير تحقق ممكنة، وصياغة مقترحات لتعزيز الاتفاقية، تدرج، حسب الاقتضاء، في صك ملزم قانونا يقدم إلى الدول الأطراف كي تنظر فيه،

(١) القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

(٢) BWC/CONF.III/23، الجزء الثاني.

(٣) BWC/SPCONF/1.

وإذ تشير أيضا إلى أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعاون العلمي والتكنولوجي والأحكام ذات الصلة الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية^(٤)، والتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية^(٥)، والوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، الذي عقد في ديربان بجنوب أفريقيا في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٥)، التي نوه فيها رؤساء الدول أو الحكومات بالتقدم المحرز حتى الآن في التفاوض بشأن وضع بروتوكول، وشددوا على أهمية إحراز مزيد من التقدم الجوهرى لإبرام صك مقبول عالميا وملزم قانونا يرمي إلى تعزيز الاتفاقية، وأكدوا من جديد المقرر الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية وحث فيه على اختتام مفاوضات الفريق المخصص في أقرب وقت مستطاع قبل بداية المؤتمر الاستعراضي الخامس،

وإذ ترحب بالتأكيد مجددا في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع^(٦) على الحظر الفعلي، في جميع الأحوال، بموجب المادة ١ من الاتفاقية، لاستخدام الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُممية واستحداثها وإنتاجها وتخزينها،

وإذ تشير إلى الإعلان الصادر عن الاجتماع الوزاري غير الرسمي، الذي عقد في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، والذي أكد فيه المشاركون في الاجتماع ومنظموه تأييدهم القوي للاتفاقية ولتعزيز فعاليتها وتحسين تنفيذها،

وإذ تضع في الاعتبار الاحتفال بالذكرى السابعة والخمسين لبروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخائقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية الموقعة في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(٧) والذكرى الخامسة والعشرين لدخول اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) السُممية وتدمير تلك الأسلحة حيز النفاذ في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥،

(٤) BWC/CONF.III/VEREX/9.

(٥) A/53/667-S/1998/1071، المرفق الأول؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق أشهر تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الوثيقة S/1998/1071.

(٦) BWC/CONF.IV/9، الجزء الثاني.

(٧) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد ٩٤ (١٩٢٩)، رقم ٢١٣٨.

١ - ترحب بالتقدم المحرز حتى الآن في التفاوض بشأن وضع بروتوكول لتعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) السّمية وتدمير تلك الأسلحة^(١)، وتؤكد من جديد المقرر الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية الذي حث فيه على اختتام مفاوضات فريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية في أقرب وقت ممكن قبل بداية المؤتمر الاستعراضي الخامس وعلى تقديم تقريره، الذي سيعتمد بتوافق الآراء، إلى الدول الأطراف للنظر فيه في مؤتمر خاص^(٨)؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح الزيادة في عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، وتؤكد مجددا دعوتها لجميع الدول الموقعة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك دون تأخير، وتهيب أيضا بالدول التي لم توقع على الاتفاقية أن تصبح أطرافا فيها في موعد مبكر، فتسهم بذلك في تحقيق الالتزام بالاتفاقية على نطاق عالمي، وتلاحظ في نفس الوقت قرب حلول الذكرى الخامسة والعشرين لدخول الاتفاقية حيز النفاذ؛

٣ - تهيب بجميع الدول الأطراف، في هذا السياق، أن تعجل المفاوضات وأن تضاعف جهودها داخل الفريق المخصص لصياغة نظام فعال وعملي ويتسم بالكفاءة من حيث التكاليف وللسعي إلى إيجاد حل سريع للمسائل المعلقة، بإبداء مرونة متجددة، من أجل استكمال البروتوكول في أقرب وقت ممكن على أساس توافق الآراء؛

٤ - ترحب بالمعلومات والبيانات التي قدمت حتى الآن، وتؤكد من جديد طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تبادل المعلومات والبيانات، المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية^(٢)؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديدة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات وتوصيات المؤتمرات الاستعراضية، فضلا عن المقررات الواردة في التقرير الختامي للمؤتمر الخاص^(٣)، بما في ذلك تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى الفريق المخصص وإلى المؤتمر الخاص الذي سينظر في تقرير الفريق المخصص، وفقا لولايته كما أقرها المؤتمر الاستعراضي الرابع؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسّمية وتدمير تلك الأسلحة".